53 - سئل ابن عمر Y عن الشطرنج فقال : هي شر من النرد من وجهين : أحدهما أن النرد ليس فيه من شغل القلب بطول الفكر مثل ما في الشطرنج فانها تحتاج إلى طول الفكر فتؤدي إلى تضييع الوقت الثاني : إن النرد ليس بين أهله فيه من المنازعة مثل ما في الشطرنج فإن لغوهم عليها كثير وجدالهم فيها شديد ومع ذلك فإن ميل الناس إلى الشطرنج أشد واشتغالهم به أكثر فلهذا قال شر من النرد وهو يعلم أن النص في تحريم النرد صحيح والإجماع عليها منعقد بخلاف الشطرنج فإنها أيسر بكثير